



# Homeland Security

November 17, 2023

في ضوء حوادث الكراهية والتمييز المبلغ عنها في حرم الجامعات والمواقع الأخرى في جميع أنحاء الولايات المتحدة، يذكر مكتب وزارة الأمن الوطني للحقوق المدنية والحريات المدنية الجمهور بأن الباب السادس من قانون الحقوق المدنية لسنة 1964 يحظر التمييز على أساس النسب المشترك أو الخصائص العرقية ويحظر أشكال معاداة السامية ومعاداة المسلمين ومعاداة العرب ومعاداة الإسلام وما يتصل بها من أشكال التمييز والتحيز في البرامج والأنشطة الممولة اتحاديا.

تؤكد وزارة الأمن الوطني مرة أخرى التزامها بمكافحة التمييز غير القانوني وحماية الحقوق المدنية لجميع المجتمعات، بما في ذلك المجتمعات الدينية. فيما يلي صحيفة حقائق وزارة الأمن الوطني التي تم إصدارها مؤخرا، والتي تمت ترجمتها إلى ستة لغات وتحتوي على معلومات عن كيفية تقديم الشكاوى عن أشكال التمييز هذه الناشئة في البرامج التي تمويلها وزارة الأمن الوطني.

[FACT SHEET: Protecting Individuals from Discrimination Based on Actual or Perceived Shared Ancestry or Ethnic Characteristics | Homeland Security \(dhs.gov\)](#)